

كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون

علم الأحكام .

الأحكام : اسم مطلق متى أطلق في العقليات أريد به : الأحوال الغيبية المستنتجة من مقدمات معلومة هي الكواكب من جهة : حركاتها ومكانها وزمانها .
وفي الشرعيات : يطلق على الفروع الفقهية المستنبطة من الأصول الأربعة .
وسياًتي في : علم الفقه .

أما الأول : فهو الاستدلال بالتشكيلات الفلكية من أوضاعها وأوضاع الكواكب من : المقابلة والمقارنة والتثليث والتسديس والتربيع على الحوادث الواقعة في عالم الكون والفساد في أحوال الجو والمعادن والنبات والحيوان .

وموضوعه : الكوكب بقسميها .

ومبادئه : اختلاف الحركات والأنظار والقران .

وغايته : العلم بما سيكون لما أجرى الحق من العادة بذلك مع إمكان تخلفه عندنا كمنافع المفردات .

ومما تشهد بصحته بنية بغداد فقد أحكمها الواضع والشمس في الأسد وعطارد في السنبلة والقمر في القوس فقضى الحق أن لا يموت فيها ملك ولم يزل كذلك وهذا بحسب العموم .
وأما بالخصوص : فمتى علمت مولد شخص سهل عليك الحكم بكل ما يتم له من : مرض وعلاج وكسب وغير ذلك .

كذا في (تذكرة داود) .

ويمكن المناقشة في شاهده بعد الإمعان في التواريخ لكن لا يلزم من الجرح بطلان دعواه .

وقال المولى أبو الخير : واعلم أن كثيراً من العلماء على تحريم علم النجوم مطلقاً وبعضهم على تحريم اعتقاد أن الكواكب مؤثرة بالذات .

وقد ذكر عن الشافعي أنه قال : إن كان المنجم يعتقد أن لا مؤثر إلا الله لكن أجرى الله تعالى عادته بأن يقع كذا عند كذا والمؤثر هو الله فهذا عندي لا بأس به .

وحيث (فحينئذ) الذم ينبغي أن يحمل على من يعتقد تأثير النجوم ذكره ابن السبكي في (طبقاته الكبرى) .

وفي هذا الباب : أطنب صاحب (مفتاح السعادة) إلا أنه أفرط في الطعن .

قال : واعلم : أن أحكام النجوم غير علم النجوم لأن الثاني يعرف بالحساب فيكون من فروع الرياضي .

والأول : يعرف بدلالة الطبيعة على الآثار فيكون من فروع الطبيعي .
ولها فروع منها : علم الاختيارات وعلم الرمل وعلم الفال وعلم القرعة وعلم الطيرة
والزجر . انتهى .
وفيه : كتب كثيرة يأتي ذكرها في النجوم